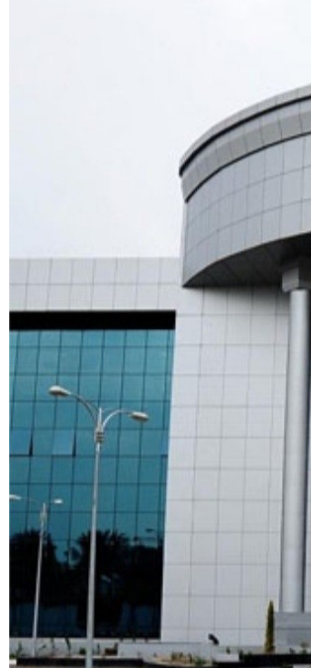


السجن 10 سنوات بحق مدان عن جريمة إصدار هويات لعوائل داعش



اصدرت المحكمة الجنائية المركزية، اليوم الأربعاء، حكما بالسجن لمدة عشر سنوات بحق مدان عن جريمة اصدار هويات لعوائل تنظيم داعش الإرهابي.

وذكر المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى في بيان تلقته "المطلع" أن: "المدان أقدم على إصدار هويات الأحوال المدنية لقاء حصوله على مبالغ مالية، مستغلا عمله كموظف في دائرة أحوال كركوك".

وأضاف أن: "الحكم صدر استنادا لاحكام القرار 160/ ثانيا 1/ لسنة 1983 المعدل".